



كلمة السيد الوزير

في اللقاء حول "مستجدات تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في
القطاع العام"

من تنظيم التنسيق الوطنية للدفاع عن حقوق المكفوفين وضعاف البصر

بشراكة

مع وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية؛

ووزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

الرباط، في 28 يوليوز 2016

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

- السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية؛

- السيد المنسق الوطني للتنسيقية الوطنية للدفاع عن حقوق المكفوفين

وضعاف البصر بالمغرب.

حضرات السيدات والسادة،

إنه لمن دواعي سروري واعتزازي، أن ألتقي بكم اليوم في هذا اللقاء الهام الذي يعكس إيماننا جميعا بفضيلة التواصل، والذي يجسد وعي الحكومة بأهمية المقاربة التشاركية في تدبير جميع الملفات والقضايا المجتمعية، وعلى رأسها قضية النهوض بالمواطنين والمواطنات في وضعية إعاقة، والعمل على تعزيز مشاركتهم الفعلية واندماجهم الكامل في جميع مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

حضرات السيدات والسادة،

إن مسألة النهوض بأوضاع الأشخا له في وضعية إعاقة والعناية بهم تشكل قضية أساسية في يربل اهتمامات الحكومة في المجال الاجتماعي. ويعود هذا الاهتمام المتزايد بهذه القضية الإنسانية والحقوقية، إلى كون الأشخا له في وضعية الإعاقة أضحوا حسب آخر إحصائيات لمنظمة العمل الدولية، يشكلون قرابة مليار شخص، أي 15% من مجموع ساكنة العالم، ومن ضمنهم 80% في سن العمل.

وفي بلدنا، فإن علم الأشخا له في وضعية إعاقة، حسب المؤشرات التي كشف عنها البحث الوطني حول الإعاقة، الذي أجري في سنة 2014، يناهز مليوني شخص (2.264.672)، أي ما يعادل 6.08% من الساكنة.

وإذا كان المغرب، مراعاة منه لهذه الوضعية، قد اعتمد في العقود الثلاثة الماضية قوانين خايرة، تروم الرعاية الاجتماعية لهذه الفئة من المواطنين، من خلال إيراد عدة نصوص لها تشريعية وتنظيمية، فإن التطورات الاقتصادية والاجتماعية المتسارعة التي تعرفها بلادنا، وتزايد المطالب المجتمعية المتعلقة بتأهيل الفئات التي تعيش في وضعية هشاشة، أيربح يفرض علينا جميعا التفكير في إرساء سياسة وطنية شاملة ومندمجة للتعاطي مع الإشكالات التي يطرحها هذا الموضوع، وتلبية الاحتياجات المتزايدة لهذه الفئة وتحقيق اندماجها في النسيج الاقتصادي والاجتماعي.

وأمام ذلك، عملت الحكومة على تبني مقاربة شمولية ترمي إلى ضمان الاستقلالية الفعلية للأشخا له في وضعية إعاقة من الحقوق المكفولة لهم بموجب القانون، انطلاقا من حر له بالامنا على تنفيذ التزاماتها الدولية في هذا المجال، واستتلهما إلى لمستور 2011 الذي تضمن علما من المقترحات ذات الصلة بهذا المجال، نذكر منها على الخصوص له:

أولا: الديباجة التي نصت على "حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي، مهما كان".

ثانياً: الفصل 34 الذي ينشم على أن السلطات العمومية تضع وتعمل

سياسات موجهة إلى الأشخا له والفئات من ذوي الاحتياجات الخايرة، وتسهر على إعلمة تأهيلهم، وللمماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية، وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع.

وفي هذا الإطار، عملت الحكومة على اتخاذ عدة إجراءات تشريعية وتدبيرية بهدف تعزيز الإمماج الاجتماعي للأشخا له ذوي الاحتياجات الخايرة، لاسيما من خلال:

- إحداث يرندوق لمعم التماسك الاجتماعي منذ سنة 2012، الذي يستهدف عديد الفئات التي تعيش في وضعية هشاشة، ومن بينها الأشخا له في وضعية إعاقة؛

- إيراد القانون- الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخا له في وضعية إعاقة والنهوض بها، الذي تضمن علما من الأهداف الأساسية التي تسعى الدولة لتحقيقها في هذا المجال، والمتمثلة أساسا في:

- 1- ضمان حماية فعالة لحقوق الأشخا له في وضعية إعاقة والنهوض بها؛
- 2- الوقاية من أسباب الإعاقة وتشخيصها والتحسيلج بضرورة اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب الإيرابة بها؛
- 3- تأهيل الأشخا له في وضعية إعاقة وإعلمة تأهيلهم، من أجل تمكينهم من بلوغ أكبر قدر ممكن من الاستقلالية في حياتهم والاستقللة من مؤهلاتهم؛
- 4- تيسير الاندماج الاجتماعي للأشخا له في وضعية إعاقة ومشاركتهم في جميع مناحي الحياة على قدم المساواة مع غيرهم من الأشخا لهمون تمييز.

حضرات السيدات والسلمة،

في ما يتعلق بتشغيل الأشخا له في وضعية إعاقة في القطاع العام، موضوع لقائنا هذا، جدير بالذكر أن المغرب عمل، منذ تسعينيات القرن الماضي، على اعتملم جملة من التدابير التشريعية والتنظيمية لتيسير ولوج الأشخا له في وضعية إعاقة إلى الوظيفة العمومية، أهمها:

- إيراد القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخا له المعاقين (10 سبتمبر 1993)؛
- إيراد المرسوم رقم 2.97.218 المؤرخ في 19 لجنبر 1997 بتطبيق القانونين سالف الذكر؛
- إيراد قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصللمر في 10 يوليوز 2000 بتحديد قائمة المنايرب الممكن إستللمها إلى الأشخا له المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المنايرب بللمارات الدولة والهيآت التابعة لها.

وقد تم من خلال هذه النصو له إقرار التدابير التالية:

1. اعتملم نظام الحصيشم كآلية لتحقيق تكافؤ الفر له لفائدتهم بالقطاع العام، من خلال تحديد نسبة مئوية (7%) من علم المنايرب المفتوحة للتباري بالوظيفة العمومية؛
2. تحديد قائمة المنايرب الممكن إستللمها بالأولوية إلى الأشخا له في وضعية إعاقة.

غير أنه، وبعد مرور أكثر من 15 سنة على اعتلّم هذه التدابير، لاحظنا محدودية علم الأشخا له في وضعية إعاقة الذين استفلموا من النظام المذكور، وذلك بالنظر إلى علم من الصعوبات التي يرلمفت تطبيق التدابير المشار إليها آنفا. وعليه، ولتجاوز الصعوبات التي عرفها تطبيق نظام الحصيشم للإمارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية، تمت المصلمقة في المجلج الحكومي المنعقد بتاريخ 05 يوليوز 2016 على المرسوم رقم 2.16.146 بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.11.621 الصلمر في 25 نوفمبر 2011 بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المنايرب العمومية، الذي يتضمن بعض المقتضيات المتعلقة بتنظيم مباريات خايرة بالأشخا له في وضعية إعاقة، ومن أهمها:

- إمكانية تنظيم مباريات خايرة بالأشخا له المعاقين تطبيقا للنسبة المئوية المخصصة لهم من مجموع المنايرب المالية المقيدة بميزانيات للإمارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية؛
- إحداث لجنة وطنية لمائمة، لدى رئيلج الحكومة، تتكون من ممثلين عن كل من رئاسة الحكومة، والسلطات الحكومية المكلفة بالأشخا له المعاقين، وبالوظيفة العمومية وتحديث الإمارة، وبالمالية، يعهد إليها بتتبع سير المباريات الخايرة بالأشخا له المعاقين؛
- التنصيشم على اتخاذ الإمارة الترتيبات التيسيرية اللازمة لفائدة الأشخا له المعاقين لتمكينهم من اجتياز مباريات التوظيف الخايرة بهم في أحسن الظروف؛
- بيان كيفيات ترتيب المترشحين الناجحين من الأشخا له المعاقين في إطار المباريات الخايرة.

ومما لا شك فيه أن هذه التدابير الجديدة ستمكن الأشخا له في وضعية إعاقة من الاستقللة بشكل أفضل من المنايرب المحتفظ بها لفائدتهم في الإمارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسلحات العمومية، بما من شأنه أن يلحاهم في انخراطهم في الحياة المهنية، وأن يعزز اندماجهم على المحتويين الاقتصالمي والاجتماعي.

حضرات المحيدات والمحللة،

اسمحو لي في الختام، أن أوكد أن معالجة جميع الإشكالات والسمعوبات المرتبطة باندماج الأشخا له في وضعية إعاقة بسمورة طبيعية لداخل المجتمع، تتطلب تضافر وتعاقد الجميع، من قطاعات حكومية معنية ومؤسلحات وطنية، وكذا جمعيات المجتمع المدني الفاعلة في المجال، وذلك لتعزير الإنجازات المحققة على السمعيدان التشريعي والمؤسلحاتي، والعمل سويا من أجل كحطب التحديات الض نواجهها جميعا.

وفقنا اذ جميعا لخدمة قضية النهوض بشؤون المواطنين والمواطنات في وضعية إعاقة، وتعزير المحاواة وتكافؤ الفر له بين جميع المواطنين ومحاربة كل أشكال التمييز بينهم.

والمحلام عليكم ورحمة اذ وبركاته.